


بيان

الشبكة السورية لحقوق الإنسان تدين الهجمات الإسرائيلية على الأراضي السورية وتدعو إلى تحرك عاجل من الجامعة العربية والمجتمع الدولي

لا مبرر للهجمات الإسرائيلية بعد انسحاب
الميليشيات الإيرانية من سوريا



السبت 14 كانون الأول 2024

الشبكة السورية لحقوق الإنسان، تأسست نهاية حزيران 2011، غير حكومية، مُستقلة، اعتمدت عليها المفوضية السامية لحقوق الإنسان مصدراً أساسياً في جميع تحليلاتها التي أصدرتها عن حصيلة الضحايا في سوريا.

هجمات إسرائيلية عنيفة على الأراضي السورية

في أعقاب الإعلان عن سقوط نظام الأسد، شنت القوات الجوية الإسرائيلية واحدة من أشد عمليات العمليات العسكرية في تاريخها ضد الأراضي السورية. نفذ سلاح الجو الإسرائيلي نحو 500 غارة استهدفت أكثر من 130 هدفاً، شملت المطارات والقواعد العسكرية ومستودعات الأسلحة والبنية التحتية للجيش، بالإضافة إلى أنظمة صواريخ أرض-جو ومواقع إنتاج الأسلحة. امتدت الضربات الجوية لتشمل مختلف المحافظات السورية، بما في ذلك دمشق، درعا، القنيطرة، حمص، اللاذقية، والحسكة.

كما نفذ جيش الاحتلال الإسرائيلي توغلاً برياً في الأراضي السورية، حيث سيطر على المنطقة العازلة بالكامل، بما في ذلك قمة جبل الشيخ وعدة بلدات وقرى. وفقاً للتقارير الإسرائيلية، تم تدمير نحو 85% من القدرات العسكرية السورية، في خطوة تهدف إلى عرقلة قدرة الحكومة السورية الجديدة على إعادة بناء جيشها.

تذرع إسرائيل لم تعد قائمة

لطالما بررت إسرائيل هجماتها على سوريا في عهد نظام بشار الأسد بأنها تهدف إلى استهداف الميليشيات الإيرانية التي كانت تُشكّل تهديداً لأمنها. ومع سقوط نظام بشار الأسد في 8 كانون الأول/ديسمبر، ومغادرة معظم الميليشيات الإيرانية الأراضي السورية، وعودة الجيش السوري ومقدراته إلى الشعب السوري تحت سلطة جديدة تعتبر الميليشيات الإيرانية عدواً لها، فقد باتت هذه التبريرات غير واقعية بأي شكل. أصبح من واجب إسرائيل الآن وقف كافة الهجمات، والانسحاب الكامل من الأراضي السورية، بالإضافة إلى دفع تعويضات عن جميع الخسائر التي تسببت بها للدولة السورية. كما أنّ الجولان السوري المحتل يجب أن يعود إلى أهله كجزء من هذا الالتزام.

سياسة فرض الأمر الواقع والتجاوزات الإسرائيلية

تؤكد الشبكة السورية لحقوق الإنسان أنّ الهجمات الإسرائيلية على سوريا تمثل سياسة ممنهجة تهدف إلى فرض واقع جديد يتناقض تماماً مع مبادئ القانون الدولي. هذا الوضع يتطلب تحركاً دولياً عاجلاً لوقف هذه الانتهاكات وضمان احترام سيادة السورية.

تتمثل الاستراتيجية الإسرائيلية في استهداف البنية التحتية العسكرية السورية وتدميرها، مما يضعف بشكل ممنهج قدرات الجيش السوري، ويهدف إلى نزع سلاح الدولة السورية وتقويض قدراتها الدفاعية. هذه الممارسات تتعارض مع القوانين الدولية التي تكفل لكل دولة الحق في الدفاع عن أمنها القومي، كما تُقوّض قدرة القيادة السورية الجديدة على إدارة المرحلة الانتقالية بسلام واستقرار. بالإضافة إلى ذلك، تُعرض هذه الهجمات الأمن الإقليمي بأسره للخطر، مما يزيد من تعقيد الأوضاع السياسية والعسكرية في المنطقة.

العدوان الإسرائيلي وانتهاك القوانين الدولية

تعتبر الغارات الإسرائيلية والتوغل البري في جنوب سوريا انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي، واتفاقيات فض الاشتباك الموقعة بين سوريا وإسرائيل، وكذلك لمبادئ السيادة الوطنية. وتتمثل أوجه هذا الانتهاك فيما يلي:

1. خرق اتفاقية فض الاشتباك لعام 1974:

يمثل التوغل الإسرائيلي في المنطقة العازلة والقرى السورية الجنوبية انتهاكاً صريحاً لاتفاقية فض الاشتباك الموقعة بين سوريا وإسرائيل في 31 أيار/مايو 1974، والتي تم التوصل إليها تحت إشراف الأمم المتحدة وبالتنسيق مع الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي آنذاك؛ تنفيذاً لقرار مجلس الأمن رقم 338 لعام 1973. حددت الاتفاقية خط "UNDOF" لوقف إطلاق النار وضمنت عدم قيام أي طرف بأعمال عدائية داخل المنطقة العازلة.

2. انتهاك مبدأ تحريم الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة:

الاستيلاء الإسرائيلي على أراضي سورية، بما في ذلك التوغل في المناطق العازلة والمناطق الحدودية، يعد خرقاً لمبدأ تحريم الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة، وهو مبدأ أمر في القانون الدولي. تنص على ذلك المادة (43) من اتفاقية لاهاي لعام 1907، وقد أكدت المادة (10) من عهد عصبة الأمم على هذا المبدأ. الاستيلاء بالقوة يخالف كذلك العديد من القرارات الدولية التي أكدت على عدم شرعية الاحتلال أو تغيير الوضع القانوني للأراضي باستخدام القوة.

3. خرق مبدأ سيادة الدول:

يُعد العدوان الإسرائيلي على الأراضي السورية انتهاكاً لمبدأ السيادة الوطنية، الذي يضمن لكل دولة حق السيطرة على أراضيها دون تدخل خارجي. وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، يُحظر على أي دولة التدخل في شؤون الدول الأخرى أو استخدام القوة للتعدي على سيادتها واستقلالها. الهجمات الإسرائيلية تهدد السيادة السورية، وتجعل من المستحيل على الدولة السورية ممارسة سلطتها على أراضيها، مما يشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي.

4. انتهاك حق تقرير المصير:

تُعد الهجمات الإسرائيلية على سوريا محاولة لاستنزاف قدرة الدولة السورية الجديدة على اتخاذ قراراتها بحرية، ما يعد انتهاكاً لحق الشعب السوري في تقرير مصيره. هذا الحق مكفول في ميثاق الأمم المتحدة، الذي يضمن لجميع الشعوب حقها في تقرير مصيرها دون تدخل خارجي. ويعد البروتوكول الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1977 (المادة 1/4) هذا الحق جزءاً لا يتجزأ من القانون الدولي الإنساني.

5. مخالفة القوانين الدولية الإنسانية:

الهجمات العسكرية الإسرائيلية على سوريا، التي استهدفت البنية التحتية العسكرية والمدنية، تُعتبر انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي الإنساني. وفقاً لاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، يجب حماية المدنيين والبنية التحتية في الأراضي التي تشهد نزاعاً من أي هجوم تعسفي أو تدمير غير مبرر. كما ينص البروتوكول الأول لاتفاقيات جنيف على ضرورة احترام حقوق السكان المحليين في مناطق النزاع وضمان عدم استهداف المنشآت المدنية.

توصيات

إلى الأمم المتحدة والمجتمع الدولي:

1. إدانة العدوان الإسرائيلي: إصدار بيان رسمي يدين الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي وحقوق السيادة السورية.
2. اتخاذ إجراءات فورية: دعوة مجلس الأمن الدولي لعقد جلسة طارئة وفرض عقوبات على إسرائيل لردعها عن الاستمرار في هذا النهج العدواني.
3. تعزيز الرقابة الدولية: نشر مراقبين دوليين في المنطقة العازلة لضمان وقف التوسع الإسرائيلي واحترام خطوط وقف إطلاق النار.

إلى الحكومة الإسرائيلية:

1. الالتزام بالانسحاب من كافة الأراضي السورية المحتلة:
 - إعادة جميع المناطق المحتلة: يجب على الحكومة الإسرائيلية الانسحاب الكامل من الأراضي السورية، بما في ذلك مرتفعات الجولان، وإعادة هذه الأراضي إلى سيادة الدولة السورية، امتثالاً لقرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة، بما في ذلك القرار رقم 497 لعام 1981 الذي يؤكد بطلان قرار إسرائيل بضم الجولان.
 - إنهاء التوغلات العسكرية: التوقف الفوري عن أي عمليات برية أو توغلات عسكرية داخل الحدود السورية، وضمان احترام الحدود الدولية.
2. دفع التعويضات عن الأضرار:
 - تعويض الدولة السورية: تحمل المسؤولية عن الأضرار الجسيمة التي لحقت بالبنية التحتية السورية، سواء العسكرية أو المدنية، ودفع تعويضات شاملة بناءً على تقديرات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المعنية.
 - تعويض الأفراد المدنيين: إنشاء آلية تعويض شفافة ومباشرة لدعم المدنيين السوريين الذين تضرروا نتيجة الغارات الجوية أو العمليات العسكرية الإسرائيلية.

3. الامتناع عن الأعمال العدائية:

- **وقف الهجمات الجوية:** الالتزام بالتوقف التام عن شن الغارات الجوية على الأراضي السورية، سواء بذريعة استهداف ميليشيات أو مواقع عسكرية.
- **احترام السيادة السورية:** عدم استخدام القوة العسكرية أو التدخل في الشؤون الداخلية لسوريا، بما يتوافق مع ميثاق الأمم المتحدة الذي يحظر استخدام القوة ضد الدول الأخرى.

4. الالتزام بالقانون الدولي الإنساني:

- **حماية المدنيين:** ضمان عدم استهداف المنشآت المدنية أو المناطق السكنية في أي عمليات عسكرية مستقبلية، بما يتماشى مع اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949.
- **احترام حقوق السكان المحليين:** الالتزام بعدم استغلال الموارد السورية في المناطق المحتلة، وضمان حماية حقوق السكان المحليين وفقاً للقوانين الدولية.

5. التعاون مع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي:

- **السماح برقابة دولية:** قبول نشر فرق مراقبة دولية في المناطق الحدودية للتأكد من الالتزام بخطوط وقف إطلاق النار.
- **تنفيذ قرارات مجلس الأمن:** الالتزام الكامل بجميع قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالصراع الإسرائيلي-السوري، وخاصة تلك التي تدعو إلى إنهاء الاحتلال وضمان السيادة الإقليمية للدول.

إلى الجامعة العربية:

1. دعم جهود سوريا في المحافل الإقليمية والدولية:

- تكثيف الجهود الدبلوماسية لدعم موقف سوريا في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية من أجل استعادة سيادتها على كافة أراضيها.
- الدعوة إلى تبني قرارات عربية موحدة تضغط على المجتمع الدولي لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري، مع وضع هذا الملف على رأس أولويات القمم العربية.

2. تعزيز التضامن العربي في مواجهة العدوان:

- العمل على توفير دعم سياسي واقتصادي للحكومة السورية الجديدة لمواجهة تبعات العدوان الإسرائيلي واستعادة سيادة الدولة.
- تنظيم مؤتمر عربي لمناقشة استراتيجيات مواجهة التدخلات الإسرائيلية في المنطقة، وبحث سبل دعم جهود إعادة إعمار سوريا وتعزيز استقرارها.

3. إطلاق لجنة متابعة خاصة:

- تشكيل لجنة عربية خاصة تحت إشراف الجامعة العربية لمتابعة ملف الانتهاكات الإسرائيلية، وتقديم التقارير الدورية إلى الهيئات الدولية المعنية بحقوق الإنسان والقانون الدولي.

إلى الحكومة السورية الجديدة:

1. توثيق قانوني شامل للانتهاكات:

- جمع الأدلة وتوثيق كافة الانتهاكات الإسرائيلية التي تشمل القصف والتوغل في الأراضي السورية، بما يتضمن أضرار البنية التحتية والخسائر المدنية، بالتعاون مع منظمات حقوقية مستقلة، لرفع قضايا قانونية ضد إسرائيل في المحاكم الدولية.
- التعاون مع خبراء دوليين لتقييم الأضرار التي لحقت بسوريا نتيجة الهجمات الإسرائيلية، وتحضير ملفات شاملة للمطالبة بالتعويضات.

2. تعزيز الحضور الدبلوماسي:

- زيادة التنسيق مع الدول الحليفة في مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة لتعزيز الموقف السوري.
- الاستفادة من المنظمات الإقليمية والدولية لتشكيل جبهة دبلوماسية تضغط على إسرائيل لوقف عدوانها، وإنهاء احتلالها للأراضي السورية.

3. إعادة بناء القدرات الوطنية:

- العمل على إعادة بناء الجيش السوري بطريقة تضمن تعزيز الاستقرار الوطني مع التركيز على احترام القانون الدولي.
- توجيه الجهود نحو تطوير استراتيجية أمنية وطنية تضمن الحفاظ على سيادة الدولة وتمنع أي اعتداءات مستقبلية.

4. تعزيز التعاون مع المجتمع الدولي:

- إقامة شراكات مع الدول والمنظمات الدولية لإعادة إعمار المناطق المتضررة من العدوان الإسرائيلي، وضمان استدامة الخدمات الأساسية للسكان.
- الدعوة إلى إرسال بعثات أممية لمراقبة الوضع في المناطق الحدودية، وضمان الالتزام بخطوط وقف إطلاق النار وفق الاتفاقيات الدولية.

SNHR

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

لا عدالة بلا محاسبة



info@snhr.org
www.snhr.org

